

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٨٨٤ لسنة ٢٠١١****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى ما عرضه محافظ الإسكندرية بشأن تنفيذ الحكم الصادر من محكمة القضاء الإدارى فى الدعوى رقم ١٢٦٥٨/٦٢ ق والمؤيد بالحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ١٩٣٢/٥٦ ق عليا ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

يلغى قيد العقار رقم ٢٢٥ طريق الحرية - حى وسط من الكشوف المرفقة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٧ رجب سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٢٩ يونية سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف